

# معالي الشيخ/ سعد بن ناصر الشثري، شرحه مختصره على صحيح البخاري، الدرس (71)

سعد الشثري

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على افضل الانبياء والمرسلين اما بعد فهذا هو اللقاء السابع عشر لقاءاتنا في قراءة كتاب مختصر الامام البخاري رحمه الله تعالى نواصل فيه ما ابتدأنا به من قراءة كتاب البيوت - [00:00:00](#)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ثم وبعد. قال شيخنا المصنف حفظه الله تعالى عن ابي موسى رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم مثل الجليس الصالح والجليس السوء - [00:00:22](#)

كمثل صاحب المسك ونافخ الكير الحداد لا يعدمك من صاحب المسك اما ان تشتريه او تجد منه ريحا طيبة او يحذيك ونافخ ونافخ كيل الحداد اما ان يحرق بيتك او ثوبك واما ان تجد منه ريحا خبيثة - [00:00:38](#)

طيب واو ثم نعود اليه باب في العطار وبيع المسك باب المسك فالقتادة رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فلما التقيناك الصواب عن ابي قتادة - [00:00:57](#)

عن ابي قتادة رضي الله تعالى عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم حنين فلما التقينا كان للمسلمين جولة فرأيت رجلا من المشركين على رجلا من المسلمين فاستدبرت حتى اتيته من ورائه حتى ضربت - [00:01:22](#)

بالسيف حل على حبل عاتقه ففقطعت الدرع فاقبل علي فظمني ظمة وجدت منها ريح الموت ثم ادركه الموت فارسلني فلحقت عمر ابن الخطاب فقلت ما بال الناس قال امر الله عز وجل ثم ان الناس رجعوا وجلس النبي صلى الله عليه وسلم فقال - [00:01:40](#)

من قتل قتيلا له عليه بينة فله سلبه ففقت لا التمس بينة على قتيلي فقلت من يشهد لي. فلم ار احدا يشهد لي ثم جلست ثم قال من قتل قتيلا له - [00:02:02](#)

وعليه بينة فله سلبه. ففقت فقلت من يشهد لي ثم جلست ثم قال الثالث مثله ففقت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لك يا ابا قتادة؟ فافتصت عليه القصة فاخبرته. فقال رجل من جلسائه صدق يا رسول - [00:02:15](#)

الله وسلبه سلاح القتيل الذي يذكر عندي فارضه عني وارضه. فارضه عني فقال ابو بكر الصديق رضي الله تعالى عنه كلا لا يعطيه اصيب من قريش ويدع اسدا من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله - [00:02:32](#)

له الله اذا لا يعتمد لا يعتمد الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله يعطيك سلبه لا يعتمد. اذا لا يعتمد الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله - [00:02:52](#)

ورسوله لاه الله اذا لا يعتمد الى اسد من اسد الله يقاتل عن الله ورسوله صلى الله عليه وسلم يعطيك سلبه. سلام يعطيك سلبه. فقال النبي صلى الله عليه وسلم صدق فاعطه فاعطاني. فبعت الدرع فابتعت به مخرفا في بني سلمة فانه - [00:03:07](#)

لاول مال تأثلته في الاسلام باب بيع السلاح في الجثة وغيرها باب قول الله ويوم حنين ازداد اعجبكم فلم تغني عن منكم شيئا وضاقت هذه الارض بما رحبت واليكم مدبرين. ثم انزل الله السفينة الى قوله الرؤوف الرحيم - [00:03:30](#)

باب من لم يخمس الاسلاف او الشهادة تكون عند الحاكم في ولاية القضايا وقبل ذلك للفصل عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يحتجم ولم يكن يظلم احدا اجره - [00:03:52](#)

حجم ابو طيبة رسول الله صلى الله عليه وسلم فامر له رسول الله صلى الله عليه وسلم بصاع او صاعين او مد او مدين من تمر من

وامر اهله ان يخففوا من خراجه. وقال ان امثل ما تداويتم به الحجابة والقسط البحري - [00:04:08](#)

ان امثل ما تداويتم به الحجابة والقسط البحري. وقال لا تعذبوا صبيانكم بالغمز من العذرة وعليكم بالقسط الحجام باب من اجرى امر الانصار على ما يتعارضون بينهم في البيوع والاجارة والمكيال والوزن - [00:04:27](#)

وستنتهم على نجاتهم ومذاهبهم المشهورة. باب ضريبة العبد والتعاون بضرائبهما. باب من سلم والعبد من حقه عنه باب الحجابة من الدم انا عشت ام المؤمنين رضي الله عنها انها اشترت نمرقة فيها تصاوير - [00:04:48](#)

قالت حشوت للنبي صلى الله عليه وسلم رسالة فيها تماثيل كانها نمرقة فجاء فقام بين الناس فلما رآها رسول الله صلى الله عليه وسلم قام على الباب فلم يدخل وجعل يتغير وجهه. فعرفت في وجهه - [00:05:08](#)

فقلت يا رسول الله اتوب الى الله والى رسوله صلى الله عليه وسلم. ما لنا يا رسول الله ماذا اذنت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بال هذه النمرقة؟ قلت وسادة اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدها وتضطجع عليها - [00:05:24](#)

وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان من صنع هذه الصور يوم القيامة يعذبون فيقال لهم احيوا ما خلقتكم. وقال اما اما علمت ان البيت الذي فيه صور لا تدخله الملائكة - [00:05:43](#)

باب التجارة بما يكره لبسه للرجال والنساء باب من لم يدخل بيتا فيه صورة اذا رأى منكرا في الدعوة باب قول الله والله خلقكم وما تعملون باب اذا قال احدكم هامين - [00:06:00](#)

والملائكة في السماء بوابة قد هدهما الاخرى غفر له ما تقدم من ذنبه عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا تباع الرجلان فان المتبايعين بالخيار في بيعهما - [00:06:19](#)

لا بيع بينهما ما كان جميعا لا بيع بينهما ما كان جميعا ولم يتفرقا او يكون البيع خيارا يخير احدهما الاخر يقول لصاحبه اختر فتبايعا على ذلك فقد وجب البيع - [00:06:35](#)

وان تفرقا بعد ان تباع ولم يترك واحد منهما البيع فقد وجب البيع. قال نافع وكان ابن عمر اذا اشترى شيئا يعجبه فرقص صاحبه باب كم يجوز الخياط دار البيعان بالقياد ما لم يتفرقا - [00:06:51](#)

باب اذا كان البيع باغتتيال هل يجوز البيع باب اذا لم يوقف يوقف الثياب او لم يوقد الثياب هل يجوز البيع باب اذا خير احدهما صاحبه بعد البيع فقد وجب البيت. باب اذا اشترى شيئا فوهب من ساعته قبل ان يتفرق - [00:07:08](#)

الظالمين في البائع على المشتري او اشترى عبدا فاعتقه عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما ان رجلا ذكر للنبي صلى الله عليه وسلم انه يخدع في البيوع. فقال اذا بايعت فقل لا خلاصة - [00:07:29](#)

فكان الرجل يقوله. باب ما ينهى من الخداع في البيوع. باب ما ينهى عن اضاءة المال. باب من باع على الضعيف فدفعت ثمنه اليه وامر بالاصلاح والقيام بشأنه فإن افسد - [00:07:44](#)

ان افسد بعد منه عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يغزو جيش الكعبة فاذا كانوا ببداء من الارض يخسف باولهم واخرهم بهم قالت قلت يا رسول الله كيف يخسف باولهم واخرهم وفيهم اسواقهم ومن ليس منهم؟ قال يخسف باولهم واخرهم ثم يبعثون على نياتهم - [00:08:02](#)

باب ما ذكر في الاسواق عن انس بن مالك رضي الله عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق فدعاه رجل بالبقيع فقال يا ابا القاسم فالتفت اليه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:08:31](#)

وسلم فقال لم اعنك انما دعوت هذا. فقال النبي صلى الله عليه وسلم سمو باسمي ولا تكنوا بكنتيتي باب ما ذكر في الاسواق باب كنية النبي صلى الله عليه وسلم - [00:08:44](#)

ابو هريرة الدوسي رضي الله عنه قال خرج النبي صلى الله عليه وسلم في طائفة النهار لا يكلمني ولا اكلمه حتى اتى حتى اتى لا سوق بين بني قينقاع. وكنت معه فجلس بفناء بيت فاطمة فقال اثم لكع ثلثا. ادع - [00:08:59](#)

الحسن ابن علي فحبسته فحبسته شيئا فظننت انها تلبسه سخابن فظننت انها تلبسه سخابا او تغسله فقام الحسن يمشي وفي عنقه

السحاب فجاء يشدد فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيده هكذا. فقال الحسن بيده هكذا فالتزمه - [00:09:19](#)

حتى عانقه وقبله وقال اللهم اني احبه واحب من يحبه باب ما ذكر في الاسواق باب الصفاب للسجاد عن ابن عمر رضي الله عنهما انهم كانوا يشترون الطعام من الركبان على عهد النبي صلى الله عليه وسلم - [00:09:45](#)

فبيعت عليهم من يمنعهم ان يبيعوه حيث اشتروه حتى ينقلوه حتى يبلغ به سوق الطعام حيث يباع الطعام ورأيت الذين يبيعون الطعام مجازفة يضربون على عهد رسول الله يضربون على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيعوه في مكانهم - [00:10:05](#) حتى يؤوه الى رحالهم. وقال ابن عمر نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يباع الطعام اذا اشتراه حتى يستوفيه. فقال قال من ابتاع طعاما فلا يبيعه حتى يستوفيه ما ذكر في الاسواق باب منتهى الترخي باب بيع الطعام قبل ان يقضى - [00:10:26](#) وبيع ما ليس عندك. باب من رأى اذا اشترى طعاما جزافا ان لا يبيعه حتى يؤوب الى رحمه. والادب بذلك باب تمي التعزير والادب ها هما يذكروا بيع الطعام والحكرة - [00:10:47](#)

باب الكيل على البالغ والمعطي. عن عطاء بن يسار قال لقيت عبدالله بن عمرو قال لقيت عبدالله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قلت اخبرني عن صفة رسول الله صلى الله عليه وسلم في التوراة. قال اجل والله انه - [00:11:03](#) موصوف بالتوراة ببعض صفته في القرآن. ان هذه الآية التي في القرآن يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا او ولديرا. قال في التوراة يا ايها النبي انا ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا وحرزا للاميين. انت عبيد ورسولي - [00:11:20](#) تميتك المتوكل ليس بفظ ولا غليظ ولا سخاب في الاسواق. ولا يدفع بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويغفر ولن يقبضه الله وحتى يقيم به الملة العوجاء بان يقولوا لا اله الا الله ويفتح بها اعين ويفتح بها اعين عميون - [00:11:40](#)

واذان صم وقلوب الغلب باب وجوايز مستقبل من ارسلناك شاهدا ومبشرا ونذيرا. عن جابر رضي الله عنه قال توفي عبد الله ابن عمرو ابن حرام قتل يوم احد شهيدا وترك عيالا ست بنات. وعليه دين ترك عليه ثلاثين وسقا لرجل من اليهود فاستنظره جابر - [00:11:59](#)

فابى ان ينظره فاشتد الغرماء في حقوقهم فاتيت النبي صلى الله عليه وسلم فدفقت الباب فقال من ذا؟ فقلت انا. فقال انا انا كانه كرهها. فاستعنت بالنبي صلى الله عليه وسلم على غرمائه ان يضعوا لي من دينه - [00:12:24](#) فقلت ان ابي ترك عليه دينا وليس عندي الا ما يخرج نخله ولا يبلغ سنين ما عليه فطلب النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فلم يفعلوا فسألهم ان يقبلوا ثمر حائطي ويحللوا ابي فابوا. ولم يروا ان فيه وفاء فلم يعطه - [00:12:42](#) النبي صلى الله عليه وسلم حائطي ولم يكسره لهم. وقال سنغدو عليك. فغدى علينا حين اصبح فضاف في النخل فدعا في ثمرها ببركة فلما حضره فلما حضره جذاد النخل اتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله لقد علمت ان والدي - [00:13:00](#) كده يوم احد وترك عليه دينا كثيرا. واني احب ان يراك الغرماء. فقال لي النبي صلى الله عليه وسلم اذهب تبدير ثمارك وصنفه اصنافا كل شيء منه على حدته. العجوة على حدة وعثق ابن زيد على حدى. واللين على حدة ثم اوصل الي واحضره - [00:13:20](#) هم حتى اتيك ففعلت حتى اذا جددته فوضعت في المربرد ثم ارسلت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم معه او بكر وعمر فلما نظروا اليه اغروا بتلك الساعة. فلما رأى ما يصنعون طاف حول اعظمها بيدرا ثلاث مرات -

[00:13:41](#)

جلس على اعلاه او في وسطه ودعا بالبركة. ثم قال ثم قال انزعوه. ادعوا غرماءك فاوفهم وكل للقوم فكلتهم حتى اوفيتهم الذي لهم وادى الله امانة والدي فما ترك احدا - [00:14:01](#) له على ابي دين فقضيتهم فاوفاه ثلاثين وصقا وفضلت له ثلاثة عشرة وفضلت له ثلاثة عشر وصقا صفتها نخليه على الفتح وفضلت له ثلاثة عشر وصقا سبعة عجوة وستة لون لون. احسنت - [00:14:16](#)

سبعة عجوة وستة لون وبقي تمرى كأنه لم ينقص منه شيء. وانا والله راض ان يؤدي الله امانة والدي ولا ارجع الى اخواتي ولا ارجع الى اخواتي تمره فجاء جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبره بالذي كان فوجده يصلي العصر. فلما انصرف اخبره بالفضل فقال

اخبر ذلك ابا بكر - 00:14:39

عمر بن الخطاب وقال رسول وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعمر اسمع يا عمر. فذهب جابر الى عمر فاخبره فقال عمر لقد علمت حين مشى فيها رسول الله - 00:15:02

صلى الله عليه وسلم ليباركن فيها وقال الا يكون قد علمنا انك رسول الله؟ والله انك لرسول الله فسلم والله البيان فسلم والله البيادر كلها حتى اني انظر الى البيدر الذي عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه لم ينقص ثمرة واحدة - 00:15:14  
باب الكيد على البائع والمعطي. باب الهم الطائفتان منكم من فشل من غزوة احد. باب اذا قال من ذا؟ فقال انا ثواب اذا قبض ذو الحق او حلله فهو جائز - 00:15:38

باب اذا قاموا اذا او جازفه في الدين تمرا بتمر او غيره باب اذا وهب ديننا على رجل. تمرا بتمر او غيره او غيره باب اذا وهب ديننا على رجل - 00:15:53

باب الشفاعة في وضع الدين باب علامات النبوة في الاسلام باب قضاء الوصي ميول الميت بغير من الورثة عن مقدم ابن معدكرب رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال كيلو طعامكم يبارك لكم - 00:16:14  
باب ما يستحب في الكيل عن عبدالله بن زيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم ان ابراهيم حرم مكة ودعا لها وحرمت المدينة كما حرم ابراهيم مكة - 00:16:33

لها في مدها وصاعها مثل ما دعا ابراهيم عليه السلام لمكة. باب بركة صار النبي صلى الله عليه وسلم ومده عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يبيع الرجل طعاما حتى يستوفيه. قلت لابن عباس كيف ذاك - 00:16:46

قال ذاك دراهم بدرهم والطعام مرجى. قال ابن عباس ولا احسب كل شيء الا مثله تقابل ما يذكر في بيع الطعام باب بيع الطعام قبل ان يقبض باب ما يذكر به الطعام والحكرة - 00:17:05  
باب بيع الطعام قبل ان يقبض وبيع ما ليس عندك عن ما لك ابن اوس انه التمس صرفا بمئة دينار فقال من عنده انه التمس صرفا بمائة دينار فقال من عنده صرف؟ - 00:17:21

فدعاني طلحة فقال انا فتراوفا حتى اصطفا مني فاخذ الذهب يقلبها في يده ثم قال حتى يجيء خازننا من الغابة وعمر يسمع ذلك فقال لا والله لا تفارقه فقالوا لا والله لا تفارقه - 00:17:35

حتى تأخذ منه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الذهب بالورق ربا الا هاء وهاء. والبر بالبر ربا الا هاء وهاء والتمر بالتمر ربا الا هاء والشعر بالشعر ربا الا هاء وهاء. باب ما ينكر في بيع الطعام والحكمة - 00:17:52  
عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى ان يبيع بعضكم على بيع بعض ولا يخفى ولا يخطب الرجل على خطبة اخيه حتى يترك الخاطب قبله او يأذن له الخاطب وقال - 00:18:13  
لا يبيع بعضكم على بيع اخيه ولا تلقوا السلع حتى يهبط بها الى السوق باب لا يبيع على بيع اخيه ولا يصوم على صوم اخيه حتى يأذن له او يترك - 00:18:32

باب لا يخطب على خطبة فيه حتى ينكح حتى يدع باب النهي عن تلقي الركبان وان يبيعه مردود عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاضر اللباد ولا تتاجشوا ولا تلقوا الركبان ولا تصروا الابل والغنم - 00:18:46  
فمن ابتاع غنما مصراتا فاعتلبيها بعد فانه بخير النظرين بعد ان يحتلبها ان شاء ورضيها امسكها. وان شاء وسخطها ردها وفي حلبتها صاع من تمر ولا يبيع الرجل على بيع اخيه ونهى ان يستهزم الرجل على صوم اخيه ولا يخطب ولا يخطب على خطبة اخيه حتى ينكح او - 00:19:07

ولا تسأل المرأة طلاق اختها لتكفأ ما في انائها ولتنكح فانما لها ما قدر لها. وقال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تحاسدوا دول تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا - 00:19:31

باب لا يبيع ولا يبيع فيه ولا يصوم على ثوم اخيه حتى يأذن له رؤيته. باب لا يشتري حاضرا باب لا يشتري الحاضر بالسمسرة. باب النهي عن تلقي الركبات وابو النهي البائع الا يحفر الابل والبقر والغنم - [00:19:52](#)

وكل محصلة والمصابات باب ان شاء ردا وسراء وبحلتها صاع من كبج باب لا يخطب على فتنة اخيه حتى ينكح او حتى ينكح او يدع دار ما لا يجوز من الشروط بالنكاح - [00:20:11](#)

دار الشروط التي لا تحل بالنكاح باب الشروط بالطلاق. باب كان امر الله قدرا مقدورا. باب تعليم الفرائض. باب يا ايها الذين امنوا كثيرا من الظن الاية. باب ما ينهى عن التحاسد والتباغض - [00:20:30](#)

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال باع النبي صلى الله عليه وسلم المدبر. فان رجلا من اصحابه منا نحن الانصار اعتق غلاما له عن دبر ليس له مال غيره فاحتاج فبلغ النبي صلى الله عليه وسلم فدعا به فاخذه فردده فقال من يشتريه مني - [00:20:49](#)

فاستراه نعيم بن عبد الله بن النحام بكذا وكذا ثمانئة درهم. فاخذ ثمنه فدفعه اليه. قال جابر عبدا قبطيا مات عام اول باب بيع

المزايمة باب بيع المدبر باب علم مدبر وام الولد والمكاتب باستغفارة وعتق ولد الزنا - [00:21:08](#)

باب اذا اكره حتى وهب عبدا او باعه لم يجزه. باب من باع مال المفلس او المعدم فقسمه بين الغرماء او اعطاه حتى ينفق منه على نفسه لا ابين المال على الناس هم ولا مضيعهم. باب من باع على الضعيف ونحوه فدفع ثمنه اليه وامره بالاصلاح وقيام شؤونه -

[00:21:29](#)

بين افسد بعد ولعه عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النجش. نجس. سم. نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن النجش. باب النج - [00:21:53](#)

باب ما يكره من التنازل. عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحبلية. وكان يبيعا يتبايعه اهل الجاهلية. وكان الرجل يبتاع لحوم الجوز الى حبل الحبلية. قال وحبل الحبلية ان تنتج الناقة ما في بطنها ثم - [00:22:07](#)

وتنتج التي في بطنها باب بيع الغرض وحبل الحبس وحبل الحبلية باب ايام الجاهلية باب السلم الى ان تنتج الناقة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال من اشترى شاة محفلة فردها فليرد معها صاعا من تمر - [00:22:27](#)

ونهى النبي صلى الله عليه وسلم ان انت القى البيوع تلقى ان تلقى البيوع باب النهي البالغ الا يفكر الابل والبقر والغنم وكل محفنة باب النهي عن تلقي الركبان وان وان بيعه مردوده - [00:22:46](#)

عن ابي هريرة وزيد عن ابي هريرة وزيد ابن خالد رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم سئل عن الامة اذا كانت ولم تحصن قال اذا زانت الامة فتبين زناها فليجلدها ولا يثرب - [00:23:04](#)

ثم ان زنت فليجلدها ولا يثرب. ثم ان زنت الثالثة فبيعوها ولو بضيفر حبل من شعرها ببيع العبد الزاني باب اذا زنت الامة. باب لا يكذب على الامة اذا زنت ولا تنفى. باب كراهية القول - [00:23:21](#)

وقوله يا عبدي يا امتي باب بيت مدبر عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان عائشة رضي الله عنها ارادت ان تشتري جارية فتعتقها وساومت بريرة فخرج الى الصلاة فقال اهلها نبيعه على ان ولائها لنا - [00:23:39](#)

فذكرت ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم لما جاء فقالت انهم ابوا ان يبيعوها الا ان يشترطوا الولاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا يمنحك ذلك اشترئها فانما الولاء لمن اعتق - [00:23:58](#)

دار الشراء والبيع مع النساء دار ما يجوز من المكاتب وما يشترط شرطا ليس بكتاب الله. باب اذا اشترط شروطا في البيع لا تحد باب الولاء لمن اعدى وميراث اللقيم - [00:24:11](#)

باب ما يرث النساء من الولاء. باب اذا اسلم على يديه. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تلقوا ركبا ولا حاضر العباد - [00:24:28](#)

قال طاووس فقلت لابن عباس ما معنى قوله لا يبيع حاضر اللبال؟ قال لا يكون له سمسارا باب هل يبيع حاضر اللباد بغير اجر وهل يعينه او ينصحه باب النهي عن تلقي الركبان وان بيعه مردود. باب اجر السمسرة - [00:24:41](#)



عن عبد الله بن دينار علي ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيع حاذر لباد باب من كره ان يبيع هاضب لباد باجر - [00:25:03](#)

عنيس بن مالك رضي الله عنه نهينا ان يبيع حاذر اللباد باب لا يشتري حاضر لبال مستوسرة. عن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة. والمزابنة بيع الثمر - [00:25:14](#)

بالتمر كيلا وبيع الزبيب بالكرم كي لا ان زاد فلي وان نقص فعلي وان كان زرعاً ان يبيعه بكيل طعام نهى عن ذلك كله. قال وحدثني زيد ابن ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في العرايا لصاحب العرية ان يبيعها بخرصها كيلا ثمرا - [00:25:29](#)

وابو بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام. باب المزامنة باب المزامنة وهي بيع التمر بالتمر والزبيب وهي بيع التمر بالتمر والزبيب بالكرم وبيع العرايا او بيع الزرع بالطعام كيلا. باب تفسير العرايا. باب الرجل يكون له ممر او شرب في حاجة او في نهر - [00:25:52](#)

قال ابو بكرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تبيعوا الذهب بالذهب الا سواء بسواء الفضة بالفضة الا سواء بسواء وبيعوا الذهب بالفضة والفضة بالذهب كيف شئتم - [00:26:20](#)

باب بيع الذهب بالوارد يدا بيد. باب بيع الذهب بالذهب. عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما انه لقي ابا سعيد الخدري رضي الله عنه فقال يا ابا ما هذا الذي تحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:26:35](#)

فقال ابو سعيد في الصرف سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تبيع الذهب بالذهب الا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض ولا تبيعوا الورق بورق الا مثلاً بمثل ولا تشفوا بعضها على بعض. ولا تبيعوا غائباً بناجز. وقال له ابو صالح الزيادات فان ابن - [00:26:49](#)

عباس لا يقوله فقال ابو سعيد سألته فقلت سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم فقال ابو سعيد سمعته فقال ابو سعيد سألته فقلت سمعته من النبي صلى الله عليه وسلم او وجدته في كتاب الله؟ قال كل ذلك لا اقول وانتم اعلم برسول الله صلى الله عليه وسلم اني ولكن - [00:27:09](#)

ولكن اخبرني اسامة ابن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا ربا الا في النسيئة يا مبيع الفضة بالفضة لا وبيع الدينار بالدينار مساء عالي سعيد الخدري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة والمحاكلة والمزابنة الشراء الثمر بالتمر - [00:27:36](#)

اشتراء الثمر بالتمر على رؤوس النخيل باب بيت المزامنة وهي بيع التمر بالتمر وبيع الزبيب بالتمر وبيع عرايا. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم على المحاقرة والمزابنة - [00:28:00](#)

باب بيع المزامنة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رخص في بيع العرايا بخرصها من الثمر في خمسة اوسق. او دون خمسة اوسق واو بيع الثمن على رؤوس النخل بالذهب او الفضة - [00:28:17](#)

بابنا الرجل يكون له ممر احب بحائط عن سهل ابن ابي حثمة ورافع ابن خديج رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المزابنة بيع الثمر بالتمر ورخص في العرية ان تباع بخرصها يأكلها اهلها رطباً. باب بيع الثمن على رؤوس النخل بالذهب والفضة - [00:28:35](#)

باب الرجل يكون له ممر او شرب في حاجة او في لف عن ابن سعيد الخدري وابي هريرة رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث اخا بني عدي من الانصار الى خيبر - [00:28:57](#)

فامرهم عليها فجاءه بتمر جنيب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل تمر خيبر هكذا قال لا والله يا رسول الله انا لناخذ الصاع من هذا بالصاعين من الجمع والصاعين بالثلاثة. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:29:11](#)

لا تفعل ولكن مثلاً بمثل او يبيعوا هذا بثمانه من هذا فبع الجمع بالدراهم ثم ابتع بالدراهم جنيباً. وقال في مثل ذلك باب اذا اراد بيع تمر من ذنب خير منه. باب استعمال النبي سلم على اهل تيبير - [00:29:31](#)

باب الوكالة في صرف باب اذا اجتهد العامل وبالحاكم فوقعه خلاف الرسول صلى الله عليه وسلم من غير علم. فحكمه مردود عن ابن

عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي امرئ آآ ابر نخلا ثم باع اصلها فللذي ابر ثمر النخل - [00:29:49](#)

من ابتاع نخلا بعد ان توضع فثمرتها للبائع الا ان يشترط المبتاع. ومن ابتاع عبدا وله مال فما له للذي باعه الا ان يشتيطن وبتاع باب من باع نقدا من باع نقدا قد هجرت او غابة مزروعة او بايجارة - [00:30:12](#)

وابيع النقد باصله باب اذا باع نقدا قد اجرى باب الرجل يكون له ممر او شرب في حاجة او في نهر عن انس بن مالك رضي الله عنه انه قال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المحاقرة والمحاضرة والمامسة والمناذرة والمزابنة - [00:30:30](#)

بيع المحاضرة عن عائشة رضي الله عنها قالت جاءت هند بنت عتبة بن ربيعة ام معاوية لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ما كان على ظهر الارض من اهل خباء احب - [00:30:49](#)

الي ان يذلو من اهل خبائك. ثم ما اصبح اليوم على ظهر الارض اهل خباء احب الي ان يعزو ان ان الزوق من اهل خبائك. قال وايضا والذي نفسي بيده قلت هي قالت يا رسول الله ان ابا سفيان رجل مسيك شحيح - [00:31:06](#)

ان ابا سفيان رجل مسيك شحيح وليس يطعمني ما يكفيني وولدي الا ما اخذت منه وهو لا يعلم. فاحتاج ان اخذ من ما له فهل علي جناح ان اطعم ان ان اطعم من الذي له عيالنا. ان اطعم من الذي له عيالنا فاخذ من ما له سرا ما يكفيني وبني - [00:31:27](#)

قال لا حرج عليك ان تطعمهم ولا اراه الا بالمعروف خذي انت وبنوك ما يكفيك بالمعروف باب من اجرى الانصار على ما يتعارضون بينهم بالبيوع والايجار بالبيوع والايجارة والمكيال وسننهم على نياتهم ومذاهبهم مشهورة - [00:31:52](#)

باب كيف كانت يمين النبي صلى الله عليه وسلم باب القضاء على الغائب باب من راض القاضي ان يحكم بعلمه في امر الناس اذا لم يحفظ الظنون والترات باب وعد الوالد مثل ذلك. وعلى المرأة منه شيء باب نفقة المرأة اذا غاب عنها زوجها ونفقة الولد - [00:32:18](#)

باب اذا لم يوبق الرجل بل المرأة ان تأخذ بغير علمه ما يكفيها ما يكفيها ولدها بالمعروف ثابت قصاص المظلوم اذا وجد مال غانم عن عائشة رضي الله عنها قالت ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف - [00:32:41](#)

انزلت في والي اليتيم الذي يقيم عليه ويصلح في ماله. ان كان فقيرا ان يصيب من ماله اذا كان محتاجا اكل منه بقدر ماله كان قيامه عليه بالمعروف. باب من اجرى على ما يتعارفون بينهم - [00:33:02](#)

باب ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف الاية باب وما للوصي ان يعمل بمال اليتيم وما يأكل منه بقدر عمالة واصل اللي بعده تبع حديثه ماضي بارك الله فيك عن جابر رضي الله عنه قال انما قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل مال ما لم يقسم. فاذا وقعت الحدود وصرفت - [00:33:19](#)

ففي الطرق فلا شفعة باب بيع الشريك من شريكه باب الشفعة فيما لم يقسم فاذا وقعت الردود فلا شفعت باب الى قسم الشركاء الدوري وغيرها فليس لهم رجوع ولا شفعة - [00:34:00](#)

دار بين الارض والدور والعروض منشاعا غير مقصود ها هو الشركة بين اراضينا وغيرها لا وبالهبه والشفعة من الحيل عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال خرج ثلاثة نفر ممن كان قبلكم يمشون فاصابهم المطر فدخلوا في جبل حتى او النبي - [00:34:18](#)

الى غار فدخلوه فانحطت على فم الغار صخرة من الجبل فانطبقت عليهم فسدت عليهم الغار قال فقال بعضهم لبعض ادعوا الله بافضل عمل عملتموه فانه لا ينجيكم من هذه الصحراء الا الصدق وان تدعوا الله بصالح اعمالكم - [00:34:39](#)

فانظروا اعمالا عملتموها صالحة لله فادعوا الله بها لعله لعله يفرجها عنكم. فليدعو كل رجل منكم بما يعلم بما يعلم انه قد صدق فيه فقال احدهم اللهم اني كان لي ابوان شيخان كبيران وكنت اتيهما كل ليلة - [00:34:57](#)

بلبن غنم لي وكنت لا اغبق قبلهما اهلا ولا مالا ولي صبية صغار فكنت اخرج فارعى عليهم ثم اجيء فاحلب فاجى بالحلاب به ابوي فيشربان فبدأت بوالدي اسقيهما قبل بني. ثم اسقي الصبية واهلي وامراتي. فاحتبست ليلة فنأى بي في طلب - [00:35:17](#)

فاحتبست ليلة فنأى بي في طلب الشجر يوما ولم اتي حتى امسيت فلم ارح عليهما حتى نام فجئت فاذا هما نائمان فحلبت لهما غبوقهما كما كنت احلب. فكرهت ان اغبق قبلهما اهلا او مالا - [00:35:39](#)

قال فكرهت ان اوقظهما وكرهت ان ادعهما فيستكنا لشربته ماء فلم ازل انتظر فلبثت والقذح على يدي انتظر استيقاظهما فقامت عند رؤوسهما والصبيبة يتظاغون عند رجلي فلم يزل ذلك دأبي ودأبهما حتى طلع الفجر فاستيقظا فشربا غبوقهما. اللهم ان كنت ودأبهم -  
[00:35:55](#)

فلم يزل ذلك دأبي ودأبهما حتى طلع الفجر فاستيقظا فشربا غبوقهما اللهم ان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه من هذه الصخرة فرجة نرى منها السماء. قال ففرج عنهم شيئا - [00:36:22](#)  
لا يستطيعون الخروج فرأوا السماء. وقال الآخر اللهم ان كنت تعلم اني كنت احب امرأة من بنات عمي كاشد ما يحب الرجل نساء فاردتها على نفسها فامتنعت مني حتى المت بها سنة من السنين فجاءتني فقالت لا تنال ذلك منها حتى تعطيتها عشرين ومئة دينار -  
[00:36:40](#)

فسعيت فيها حتى جمعتها فاعطيتها عشرين ومئة دينار على ان تخلي بيني وبين نفسها فعلت فلما قعدت بين رجلها وقدرت عليها قالت يا عبدالله اتق الله. ولا احل لك ان تفيض ان ان تفض الخاتم الا بحقه - [00:37:02](#)  
تحرشت من الوقوع عليها فقامت وتركتها فانصرفت عنها. وهي احب الناس الي وتكرت الذهب الذي اعطيتها فان كنت تعلم اني فعلت ذلك ابتغاء وجهك فافرج عنا فرجة مما نحن فيه - [00:37:19](#)

قال ففرج عنهم الثلاثين غير انهم لا يستطيعون الخروج منها. وقال الآخر اللهم ان كنت احسن الله ففرج عنهم الثلث فان غير انهم لا يستطيعون الخروج منها. وقال الآخر اللهم ان كنت تعلم اني استأجرت اجراء فاعطيتهم اجرهم غير رجل واحد استأجرته بفرق من بفرق من ذرة فلما - [00:37:34](#)

بفرح غير رجل واحد استأجرته بفرق من ذرة فلما قضى عمله قال اعطني حقي فاعطيته وعرضت عليه فرغب عنه وابى ذلك ان يأخذ فترك الذي له وذهب فتمرت اجره فعمدت الى ذلك الفرق. فزرعته حتى اشترت منه بقرا وراعيها. حتى كثرت منه الاموال -  
[00:37:59](#)

ثم جاءني بعد الرياح حتى اشترت منه بقرا وراعيها. حتى كثرت منه الاموال ثم جاءني بعد حين فقال اتق الله يا عبد الله ادي الي اجري واعطني بحق فقلت كل ما ترى من اجلك - [00:38:24](#)

من الابل والبقر والغنم والرقيق انطلق الى تلك البقر وراعيها فانها لك. فقال اتستهزئ بي؟ يا عبد الله لا تستهزئ بي انما لي عندك فرق من ارز فقلت ما استهزئ بك ولكنها لك فانها من ذلك الفرق فخذ - [00:38:41](#)

فاخذه كله فاشتاقه ولم يترك منه شيئا. اللهم ان كنت تعلم اني فعلت ذلك من خشيتك ابتغاء وجهك فافرج عنا ما نحن فيه فكشف عنهم فانفرج فكشف عنهم فانفرجت الصخرة فخرجوا يمشون - [00:39:03](#)

ها هو الوليدات ترى شيئا بغيره بغير اذنه. باب حديث غاب. باب اجابة دعاء بر والديه. باب من استأجر وعمل به المستأجر فزاد ومن عمل بمال غيره فاستبطله باب اذا زرع مال قوم بغير اذنهم وكان في ذلك صلاح لهم - [00:39:20](#)

عن عبد الرحمن ابن ابي بكر رضي الله عنهما قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثين ومئة فقال النبي صلى الله عليه وسلم هل مع احد منكم طعام؟ فاذا مع رجل صاع من طعام او نحوه - [00:39:41](#)

فعجن ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل ثم جاء رجل مشرك مشعان طويل بغنم يسوقها. فقال النبي صلى الله عليه وسلم بيعا ام عطية؟ او قال ام هبة؟ فقال لا بل بيع. فاشترى منه شاة - [00:39:58](#)

وامر النبي صلى الله عليه وسلم بشواء البطن ان يشوى. وايم الله ما في الثلاثين والمئة. الا وقد حز النبي صلى الله عليه وسلم حز من شواء بطنها ان كان شاهدا اعطاه اياه وان كان غائبا خبا له. فجعل منه قصعتين فاكلنا اجمعون وشبعنا - [00:40:16](#)

تفضل في القصعتين فحملناه على البعير باب الشراي والبيع مع المشركين واهل الحرب باب قبول هدية من المرشد. باب من اكل حتى حتى شبع عن ابو هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لم يكذب ابراهيم عليه السلام الا ثلاث كذبات ثنتين منهن في ذات الله عز وجل قوله - [00:40:36](#)



اني سقيم وقوله قال بل فعله كبيرهم هذا وهاجر ابراهيم عليه السلام بسارة فدخل بها قرية فيها ملك من الملوك او جبار من

الجبابرة. فقل ان ها هنا رجل معه امرأة من - [00:41:01](#)

الناس دخل ابراهيم بامرأة هي من احسن النساء فارسل اليه فسأله عنها اني يا ابراهيم من هذه التي معك؟ قال اختي ثم رجع اليها

فقال لا تكذبي الا تكذبي حديثي - [00:41:16](#)

فاني اخبرتهم انك اختي والله ليس على وجه ارض من مؤمن غيري وغيرك ان هذا سألني ليس على والله ليس على وجه الارض من

مؤمن غيري وغيرك. وان هذا سألني فاخبرته انك اختي فلا تكذبيني - [00:41:30](#)

ارسل بها اليه فلما دخلت عليه قام اليها فقامت توضاً وتصلي فقالت اللهم ان كنت امنت بك وبرسولك واحسنت فرجي لا على زوجي

فلا تسلط علي الكافر فلما دخلت عليه ذهب يتناولها بيده فاخذ - [00:41:50](#)

تغطى اخذ فاخذ فغطى وغطى السلام عليكم فاخذ فغط حتى ركض برجله. قال ابو هريرة قالت اللهم ان يمت يقال هي قتلتها فقال

ادع الله فقال ادع الله لي ولا اضرك فدعت الله فاطلق وارسل ثم قام اليها فتناولها الثانية فقامت توطأ - [00:42:07](#)

تصلي وتقول اللهم ان كنت امنت بك وبرسولك واحسنت فرجي الا على زوجي فلا تسلط علي هذا الكافر. فاخذ مثلها او اشد غط

حتى ركض برجله فقالت اللهم اني مت يقال هي قتلتها فقال ادع الله ولا اضرك فدعت الله فاطلق - [00:42:35](#)

ارسل في الثانية او الثالثة فدعا بعض حجبته فقال انكم لم تأتونني بانسان. والله ما ارسلتم الي الا شيطانا. ارجعوها الي يا ابراهيم

واعطوها اجرا فاخدمها هاجر. فرجعت الى ابراهيم عليه السلام فاتته وهو قائم يصلي فامأ بيديه مهيم - [00:42:55](#)

قالت اشعرت ان الله ثبت الكافر ورد كيده في نحره واقدام والده هاجر. قال ابو هريرة تلکم تلك امکم يا بني ماء السماء فرار المملوك

من الحربي وهبته وعده. قول الله تعالى واتخذ الله ابراهيم خليلاً - [00:43:15](#)

فلا حد عليها كون اذا قال اخدمتك هذه الجارية على ما يتعرض الناس على ما يتعارف الناس فهو جائز باب اتخاذ السراب ومن ثم

تزوجها قال عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه لصهيب اتق الله ولا - [00:43:36](#)

ولا تدعى الى غير ابيك قال اتق الله ولا تدع الى غير ابيك. قال ما يسرني ان لي كذا وكذا واني قلت ذلك ولكني سرقت وانا صبي دار

شراء المملوك من الحربي وهبته وعتقه - [00:43:59](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقوم الساعة حتى ينزل فيكم ابن مريم فكيف انتم اذا نزل

ابن مريم فيكم وامامكم منكم والذي نفسي بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكماً مقسطاً عدلاً فيكسر الصليب ويقتل الخنزير.

ويضع الجزية - [00:44:17](#)

ويفيض المال حتى لا يقبله احد حتى تكون السجدة الواحدة خيراً من الدنيا وما فيها. ثم يقول ابو هريرة اقرأوا ان شئتم. وان وان

من اهل الكتاب الا ليؤمنن ان به قبل موته ويوم القيامة يكون عليهم شهيدا. باب قدر الخنزير باب نزول عيسى ابن مريم عليهما

السلام - [00:44:37](#)

الصليب. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال بلغ عمران ان فلانا باع خمرا فقال قاتل الله فلانا. الم يعلم ان رسول الله صلى الله عليه

وسلم قال قاتل الله اليهود حرمت عليهم الشحوم فجملوها فباعوها - [00:45:01](#)

باب لا يذاب شحم الميتة ولا يباع ودقه باب ما ذكر عن بني اسرائيل عن ابو هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم

قال قاتل الله يهودا حرمت عليهم الشحوم فباعوها واكلوا اثمانها - [00:45:19](#)

باب لا يذاب شحم الميتة ولا يباع عن سعيد بن ابي الحسن قال كنت عند ابن عباس رضي الله عنهما اذ اتاه رجل فقال يا ابا عباس

اني انسان انما معيشتي من صنعة يدي واني اصنع هذه التصاوير. قال ابن عباس لا احثك الا ما سمعت من رسول الله صلى -

[00:45:36](#)

الله عليه وسلم سمعته يقول من تحلم بحلم لم يره كلف ان يعقد بين شعيرتين ولم يفعل. ومن استمع الى حديث قوم وهم له كارهون

او يفرون منه صب في اذنه الانك يوم القيامة. ومن صور صورة فان الله معذبه حتى ينفخ فيها الروح وليس بنافخ فيها - [00:45:58](#)

ابدا فربى الرجل ربوة شديدة واصفر وجهه فقال ويحك ان ابيت ان تصنع فعليك بهذا الشجر كل شيء ليس ويحك ان ابيت  
 الا ان تصنع فعليك بهذا الشجر كل شيء ليس فيه روح كله - [00:46:18](#)

كل شيء ليس منه لا وجود التصاوير التي ليس بها روح وما يكره من ذلك. باب من كذب في حله باب من صور صورة كلف يوم القيامة  
 ان ينفخ فيها الروح فليس بنافخ - [00:46:41](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله ثلاثة انا خصمهم يوم القيامة رجل اعطى بي ثم غدر ورجل  
 باع حر فاكل ثمنه ورجل استأجر اجيرا فاستوفى منه ولم يعطه اجره - [00:46:56](#)

من باب منع اجر الاجير. عن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بني المصطلق  
 فاصبنا سبيا من سبي بالعرب فاشتھين النساء - [00:47:13](#)

فاشتدت عين العزوبة واحببنا العزل فارادوا ان ان يتمتعوا بهن ولا يحملن فسلأنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ذلك العزل  
 وبينما ابو سعيد جالس عند النبي صلى الله عليه وسلم جاء رجل من انصاره فقال يا رسول الله - [00:47:29](#)

انا نصيب سبيا فنحب الاثمان فكيف ترى في العزم؟ فقال او انكم تفعلون ذلك لعلكم الا تفعلوا ذلك فانها ليست كائنة الى يوم القيامة  
 كتب الله ان تخرج الا وهي خارجة كائنة - [00:47:46](#)

فان الله قد ذهب فان الله الا وهي خارجة كائنة فان الله قد كتب من هو خالق الى يوم القيامة ما بين لطيف باب غزوة بني مصطلق  
 من فزاعة. وهي رجوة من ملك من العرب رقيقا فوهب وباع وجامع وهدي - [00:48:04](#)

سبب ذرية باب العزم باب وكان عند الله قدرا مقدورا. قول الله والله الخالق البارئ المصور عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما انه  
 سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول وهو بمكة عام الفتح ان الله ورسوله حرم بيع الخمر والميتة - [00:48:25](#)

الخنزير والاصنام. فليل يا رسول الله ارأيت الشحوم الميتة؟ فانه يطلى بها السفن ويدهن بها الجلود ويستصبح بها. ويستصبح بها  
 الناس فقال لا هو حرام. ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك قاتل الله اليهود ان الله لما حرم شحومها جملوه ثم باعوه -  
[00:48:47](#)

فاكلوا ثمنه باب بيع الميتة والاصنام باب من فتح مكة باب وعلى الذين هادوا حرمننا كل ذي ظفر ومن البقر والغنم حرمننا عليهم  
 شحومهم الان. عن ابي مسعود الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن ثمن الكلب ومهر البغي وحلوان  
 الكاهن - [00:49:07](#)

باب ثمن الكلب باب كسب البغي والاماء باب مهر البغي والنكاح الفاسد باب التهمة كتاب السلم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال  
 قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة والناس يسلفون في الثمر العام والعامين. او قال عامين او - [00:49:29](#)

ثلاثة فقال من سلف في تمر فليسلم فليسلف في كيل معلوم ووزن معلوم الى اجل معلوم والسلام والسلام في وزن معدود السلام الى  
 اجل معلوم عن ابن ابي المجالد قال اختلف عبدالله بن شداد ابن الهاد وابو بردة فبعثوني الى ابن ابي اوفى رضي الله عنه فقال في  
 بعض الروايات - [00:49:47](#)

في السلف عبد الله بن شداد وابو بردة في السلفي فقالا سله هل كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في عهد النبي صلى الله  
 عليه وسلم يسرفون في الحنطة فسألت ابن ابي اوفى فقال انا كنا - [00:50:12](#)

نسلف في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يبكي وعمر في الحنطة والشعير والزبيب والتمر كنا نصيب المغنم مع رسول الله  
 صلى الله عليه وسلم. فكان يأتينا نبيط من انباط الشام فكنا - [00:50:36](#)

نسلك ولا بالتشديد الشيخ مسلف بالتقييم. فكنا نسرف نبيط اهل الشام في الحنطة والشعير والزيت في كيد معلوم الى اجل الى اجل  
 مسمم معلوم قلت الى من كان اصله عنده - [00:50:50](#)

قال ما كنا نسألهم عن ذلك وسألت ابن ابزي فقال مثل ذلك؟ قال كان اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يسلفون على  
 عهد النبي صلى الله عليه وسلم ولم نسألهم الهم حرف ام لا؟ باب السلام بوزن معلوم باب السلام لا اجل معلوم - [00:51:07](#)

اصحاب السلف الى من ليس عنده اصل عن ابي البخترى قال سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن السلم في النخل فقال نهل سألته صوابه ابن عباس صوابه ابن عباس - [00:51:26](#)

عن ابي بكر قال سألت ابن عباس رضي الله عنهما عن السلم في النخل فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يصلح ونهى عن بيع الورق بالذهب نساء بن جاز - [00:51:46](#)

وسألت ابن عباس رضي الله عنهما عن السلم في النخل فقال نهى النبي ترى صوابه ابن عمر. سؤالان ابن عمر وابنه عن الكتاب هو الصحيح عن ابي البخترى قال سألت ابن عمر رضي الله عنهما عن السلم في النخل فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يصلح. ونهى عن بيع الورق بالذهب نساء - [00:52:00](#)

قام بن جاز وسألت ابن عباس رضي الله عنهما عن السلم في النخل. فقال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن بيع النخل حتى يؤكل منه او او يأكل او يأكل من - [00:52:23](#)

وحتى يوزن فقال رجل واي شيء يوزن؟ قال رجل الى جانبه حتى يحرز بعض السلام اذا من ليس عنده اصل باب السلام بالنهي. كتاب الشفعة عن عمرو بن الشريز قال وقفت على سعد ابن ابي وقاص فجاء المسفر بن مخزومة - [00:52:33](#)

فوضع يده على احدى منكبي فانطلقت معه الى سعد اذ جاء ابو رافع مولى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا سعد ابتع مني بيتي في دارك. فقال سعد والله ما فقال ابو رافع للمسور الا تأمر هذا - [00:52:52](#)

الا تأمر هذا ان يشتري مني بيتي الذي الا تأمر هذا ان يشتري ان يشتري مني بيتي الذي في داري قال المشوار والله لتبتاع والله لتبتاعنهما انه. لا والله لتبتاعنهما. فقال سعد والله لا ازيدك على اربعة الاف اما - [00:53:10](#)

او مقطعة قال ابو رافع لقد اعطيت بها خمس مئة دينار نقدا فمنعته. ولولا اني سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول الجار الجار احق بسقبه ما ما اعطيتكها باربعة الاف وانا اعطى بها خمس - [00:53:35](#)

مئة دينار فاعطاه اياه باب عرض السبعة على صاحبها قبل البيت باب في الغيبة والشبهة من القيم. باب احتيال العامل ليهدي له عن عائشة رضي الله عنها قالت قلت يا رسول الله ان لي جارين فالى ايهما اهدي؟ قال الى اقربهما منك بابا - [00:53:55](#)

لابد لاي جوار يطرف باب لمن يبدأ او بمن يبدأ بالهدية باب حق الجوار في قرب الابواب كتاب الاجارة عن ابي بردة عن ابي موسى رضي الله عنه قال اقبلت الى النبي صلى الله عليه وسلم ومعني رجلان من اشعريين احدهما عن يميني - [00:54:20](#)

اخر عن يساري فدخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله وسلم يستاك فكلاهما سأل. فقال احدهما امرنا يا رسول الله وقال اخر مثله فقال يا ابا موسى او يا عبد الله ابن قيس فقلت هو الذي بعثك بالحق ما اطلعاني على ما في انفسهما وما علمت انهما يطلبان العمل - [00:54:41](#)

فكأنني انظر الى سواكه تحت شفته قلصت فقال لن او لا نستعمل على على عملنا من اراده انا لا نولي هذا الامر من سأله ولا من حرص عليه ولكن اذهب انت يا ابا موسى او يا عبد الله ابن قيس الى اليمن. ثم اتبعه معاذ ابن جبل - [00:55:01](#)

قال فبعث رسول الله وسلم ابا موسى ومعاذ ابن جبل الى اليمن بعث كل واحد منهما على مخالف قال واليمن مخالفان ثم وقال يسرا ولا تعسرا وبشرا ولا تنفرا وتطاوعا ولا تختلفا - [00:55:20](#)

فسأله ابو موسى عن اشربة تصنع بها فقال وما هي؟ قال يا نبي الله ان ارضنا بها شراب من الشعير المزهر وشراب من العسل البتع فقال كل مسك حرام فانطلق. فانطلق كل واحد منهما الى عمله وكان كل واحد منهما اذا سار في ارضه وكان قريبا من صاحبه احدث به - [00:55:36](#)

في عهد فسلم عليه فسار معاذ في ارضه قريبا من صاحبه ابي موسى فجاء يسير على بغلته حتى انتهى اليه. واذا هو جالس وقد استمع اليه الناس فلما قدم عليه القى له وسادة قال انزل واذا رجل عنده موثق قد جمعت يداه الى عنقه فقال له معاذ يا عبد الله ابن قيس - [00:55:56](#)

اين هذا قال هذا رجل يهودي اسلم ثم تهود وكفر بعد اسلامه قال اجلس. قال لا انزل حتى يقتل قضاء قضاء الله ورسوله قضاء الله

ورسوله ثلاث مرات قال انما جيء به لذلك تنزل قال ما انزل حتى يقتل فامر به - [00:56:16](#)

ثم نزل فتذاكر قيام الليل فقال يا عبد الله كيف تقرأ القرآن؟ قال قائماً وقاعداً وعلى راحلتي وتفوقه تفوقاً قال فكيف تقرأ وانت يا معاذ؟ قال انا مؤول الليل فاقوم وقد قضيت جزئي من النوم فاقراً ما كتب الله لي فاحتسب نومتي كما - [00:56:36](#)

قومتي. باب استئجار الرجل الصادق. باب ما يكره من الحرص على الامارة لا وقع في ابي موسى ومعاذ الى اليمن قبل حجة الوداع باب قول النبي صلى الله عليه وسلم يسروا ولا تعسروا. باب امر الوالي - [00:56:56](#)

اذا وجه نظرين الى موضع ان يتطاوعا ولا يتعاصيا باب ما يكره من التنازع والاختلال بالحق وعقوبة من من عصى ايمان باب الحاكم يحكم بالقتل على من وجب عليه دون الامام الذي فوقه - [00:57:15](#)

باب حكم المفرد والمبتدأ عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ما بعث الله نبيا الا رعى الغنم. فقال اصحابه انت؟ فقال نعم كنت ارعاها على قراريط لاهل مكة - [00:57:34](#)

ابو رعي الغالي على قراره. عن ابي سعيد رضي الله عنه قال انطلق نفر من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في سفرة سافروها حتى نزلوا على حي من احياء العرب في - [00:57:47](#)

طافوهم فابوا ان يضيفوهم فلم يقروهم فبينما هم كذلك اذ لدغ سيد اذ لدغ سيد ذلك الحي. فسعوا له بكل شيء لا ينفعه شيء. فقال بعض ولو اتيتهم هؤلاء الرهط الذين نزلوا لعله ان يكون عندهم بعض - [00:57:57](#)

لعله ان يكون عند بعضهم شيء فجاءت جارية فقالت ان سيد الحي سليم وان نفرنا غيب. فهل منكم راق او معكم من دواء فاتوهم؟ فقالوا يا ايها الرهب ان سيد - [00:58:14](#)

وسعيناه له بكل شيء لا ينفعه فهل عند احد منكم من شيء؟ فقال بعضهم نعم والله اني لارقي ولكن والله لقد استضفناكم تضيفونا ولم تقرونا فما انا براق لكم حتى تجعلوا لنا جعلاً. فصالحوهم على قطيع من غنم. فانطلق رجل ما كنا نأبه - [00:58:27](#)

فانطلق رجل ما كنا نأبه برقيه يتفل عليه وجعل يقرأ بام القرآن الحمد لله رب العالمين ويجمع بزاقه ويدفن فرقاه فبرأ فكأنما نشط من عقال فانطلق يمشي وما به قلبه. قال فامر فامر لنا قال فامر لنا بثلاثين شاة وسقانا لبناً. فافوهم - [00:58:47](#)

جعلهم الذي صالحوهم عليه فلما رجع قلنا انت اكنت تحسن رقية او كنت او كنت ترقى قال لا ما رقيت الا بام الكتاب. فقال بعضهم اقساموا. فقال الذي رقى لا تفعلوا حتى نأتي النبي صلى الله عليه وسلم فنذكر له - [00:59:13](#)

والذي كان فنسأله فننظر ما يأمرنا فقدموا على رسول الله فذكروا ذلك فذكروا له فقال وما يدريك انها رقية؟ ثم قال قد اصبتم خذوها واقسموا واضربوا لي معكم سهماً. فضحك النبي صلى الله - [00:59:33](#)

الله عليه وسلم باب ما يعطى للرقية على احياء العرب وفاتحة الكتاب باب بدر فاتحة الكتاب باب الرقى ببادئة الكتاب باب النفث في الرقية. عن ابي هريرة رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن كسب الاماء - [00:59:52](#)

باب وكسب البغي البغي والدماء باب مهل البغي والنكاح الفاسد. عن ابن عمر رضي الله عنهما قال نهى النبي عن عسب الفحل باب عسب البحث عن نافع عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما قال عامل النبي صلى الله عليه وسلم خير بشر ما يخرج منها من ثمر

وزر - [01:00:12](#)

فاعطى رسول الله فاعطى رسول الله وسلم خير اليهود ان يعملوها ويزرعوها ولهم شطر ما يخرج منها من ثمر وزرع فكان يعطى ازواجه مئة وصف ثمانون وسقة ثمانون وسق تمر - [01:00:32](#)

وعشرون وسق شعير وان عمر ابن الخطاب اجري اليهود والنصارى من ارض الحجاز. وكان رسول الله وسلم لما ظهر على اهل خيبر وكانت الارض لليهود ثم للرسول المسلمين ارادوا ان يخرجوا اليهود منها - [01:00:48](#)

فسأل اليهود رسول الله وسلم ان يتركهم على ان يكفوا العمل ولهم نصف الثمرة. يكفوا على ان يكفوا العمل ولهم نصف الثمر. فقال وسلم نترككم على ذلك ما شئنا فاقروا حتى اجلاهم عمر في اماراته الى تيماء واريجا. فلما فدح - [01:01:04](#)

فلما فجع اهل خيبر فلما فدح اهل خيبر عبد الله فلما فدح اهل خيبر عبد الله ابن عمر جرحوه نعم قام عمر خطيباً فقال ان رسول الله

وسلم عامل يهود خيبر على اموالهم وقال نقركم ما اقركم الله. وان عبدالله بن عمر خرج - [01:01:28](#)

الى ماله هناك فعدى عليه من الليل ففزعت يدها ورجلاه وليس هناك عدو غيرهم هم عدونا وتهمتنا وقد رأيت اجلاءهم. فلما اجمع

عمر على ذلك اتاه احد بني ابي الحقيق. فقال يا امير المؤمنين - [01:01:50](#)

اتخرجنا وقد اقرنا محمد وعاملنا على الاموال وشرق ذلك لنا. فقال عمر اظننت اني نسيت قول رسول الله صلى الله وسلم كيف بك

اذا اخرجك يقول نبدأ بالحقير كيف بك اذا اخرجك من خيبر - [01:02:08](#)

تعدو بك اخرجت كيف بك اذا اخرجت من خيبر تعدو بك قالوصك ليلة بعد ليلة فقال كان ذلك هزيلة من ابي القاسم فقال كذبت يا  
عدو الله فاجلاهم عمر واعطاهم قيمة ما كان لهم من الثمر مالا وابلا وعروضا من اقطاب وحبال وغير ذلك. وقسم عمر خيبر -

[01:02:26](#)

يرى ازواج النبي صلى الله عليه وسلم ان يقطع لهن من الماء والارض يكتب. ان يقطع لهن من الماء والارض او يمضي لهن فممنهن من

اختارت الارض وممنهن من اختارت الوسق. وكانت عائشة اختارت الارض - [01:02:49](#)

وان ابن عمر قال كنت اعلم في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المزارع والارض كانت تقرأ على شيء من التبن وبما على  
الاربعاء وكان ابن عمر يكرى مزارعه على عهد النبي صلى الله عليه وسلم وابي بكر وعمر وعثمان وصدر من امارة معاوية. ثم خشي

عبد الله ان يكون - [01:03:06](#)

النبي صلى الله عليه وسلم قد احدث في ذلك شيئا لم يكن يعلمه فترك كراء الارض وان رافع بن خديج حدث ان النبي صلى الله عليه

وسلم نهى عن كراء المزارع - [01:03:26](#)

قال كنا اكثر اهل المدينة مزدعرا فكنا نكري الارض من ناحية منها مسمى لسيد الارض فيقول هذه القطعة تولي وهذه لك. قال فما

قال فمما يصاب ذلك وتسلم الارض وتسلم الارض - [01:03:38](#)

مما يصاب الارض ويسلم ذلك فنهينا عن ذلك واما الذهب والورق فلم يكن يومئذ فلم ننهي عن الورق بابني اذا استأجر ارضه فمات

احدهما باب المزارع بالشر ونحوه. باب اذا لم يشترط السنين في بعض او في المزارعة - [01:03:55](#)

باب المجارة مع اليهود باب مشاركتهم والمشركون في المزارعة باب معاملة النبي صلى الله عليه وسلم اهل خيبر باب اذا قال رب

الارض يقرك بما اقرك الله ولم يذكر اجلا معلوما فهما على ما تراضيا - [01:04:14](#)

دعوا ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يعطي المؤلف المؤلف قلوبهم وغير داروا ما كان بسلم يعطي مؤلفة قلوبهم وغيرهم من

البرص ونحوه باب ما كان من اصحاب النبي وسلم - [01:04:30](#)

يواصي بعضهم بعضا في الزراعة والثمر باب ما يكره من الشروط بالمزارعة بعض الشروط بالمزارعة باب الشروط بالمعاملة باب اذا

اشتراط بالمزارعة اذا شئت شنتم باب اذا اشتراط بمزارعة اذا شئت اخرجته - [01:04:44](#)

كتاب الحوالة عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مطل الغني ظلم. فاذا اتبع احدكم على مليء

فليتبعه باب اذا حال على مليء فليس له رد - [01:05:05](#)

عن سلمة بنكوع رضي الله عنه قال كنا جلوسا عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ اوتي بجنزة ليصلي عليها. قالوا صلي عليها فقال هل

عليه قالوا لا. قال فهل ترك شيئا؟ قالوا لا. فصلى عليه - [01:05:24](#)

ثم اوتي بجنزة اخرى فقالوا يا رسول الله صلي عليها قال هل عليه من دين؟ قيل نعم. قال فهل ترك شيئا؟ قالوا ثلاثة قالوا ثلاثة

دنائير فصلى عليها ثم اتي بالثالثة فقالوا صلي عليها. قال هل ترك شيئا؟ قالوا لا. قال فهل عليه من دين؟ قالوا نعم - [01:05:38](#)

ثلاثة دنائير قال صلوا على صاحبكم قال ابو قتادة صل عليه يا رسول الله وعلي دينه. فصلى عليه باب الميت صوابها اذا نعم باب

متكفلة باب من تكفل عن ميت دينا فليس له ان يرجع - [01:05:57](#)

كتاب الكفالة عن ابن عباس رضي الله عنهما ولكل جعلنا موالي قال ورثة والذين عقدت ايمانكم قال كان المهاجرون لما قدموا على

النبي صلى الله عليه وسلم ورث المهاجر الانصاري دون ذوي رحمه - [01:06:29](#)



للاخوة للاخوة التي اخى النبي صلى الله عليه وسلم فلما نزلت ولكل جعلنا موالي نسخت ثم قال والذين عقلت ايمانكم الا النصر والرفادة والنصيحة وقد ذهب الميراث باب قول الله عز وجل والذين عقدت ايمانكم بآتوهم نصيبهم. باب ذوي الارحام - [01:06:47](#) بابن لكل جعلنا موارد مما ترك الوالدان والاقرب. والذين عقدت ايمانهم هادوهم نصيبهم. ان الله كان على كل شيء جريدا لاية. عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال قال للنبي صلى الله عليه وسلم لو قد جاء مال البحرين قد اعطيتك هكذا وهكذا - [01:07:12](#) ثلاثا وبسط يديه فلم يجيء مال البحرين من قبل العلاء بن الحضرمي حتى قبض النبي صلى الله عليه وسلم فلما جاء مال البحرين امر ابو بكر مناديا فنادى من كان له عند النبي وسلم عدة او دين فليأتنا. فأتيته فقلت ان النبي صلى الله عليه وسلم وعد - [01:07:32](#) ان يعطيني قال هكذا وهكذا. فبسط يديه ثلاث مرات قال فاعطاني فحث لي حثية فعددتها. فاذا هي خمسمئة وقال خذ مثليها فحثا لي ثلاثا خمس مئة خمس مئة فاعطاني الفا وخمس مئة. قال جابر فاتيت اباك فلقيته بعد ذلك فسألته فلم يعطيني ثم اتيته فلم يعطيني. ثم اتيته الثالثة فقلت - [01:07:51](#)

قد اتيتك فسألتك فلم تعطيني. ثم اتيتك فسألتك فلم تعطيني فاما ان تعطيني فاما ان تعطيني واما ان تبخل عني. قال اقول تبخل تبخل عني؟ واي داء ادوا واي داء ادوا من البخل؟ قالها ثلاثة ما منعك من مرة الا وانا - [01:08:15](#) اريد ان اعطيك من تكفل عن ميت دينا فليس له ان يرجع. باب قصة باب قصتي عمان والبحرين باب ما يقطع النبي من البحرين وما وعد مال البحرين والجزية ولمن يقسم في هو الجزية - [01:08:40](#)

باب ومن الدليل على ان الخوت باب من الدليل على ان الخمسين الخمس تسكين الميم باب من الدليل على ان الخمس لنواب المسلمين فاغني اذا وهب هبة او وعد ثم مات قبل ان تصل اليه - [01:08:58](#) باب من امر بانجاز الوعي عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يؤتى بالرجل المتوفى عليه الدين فيسأل هل ترك دينه فضلا فان حدث انه ترك لدينه وفاء صلى والا قال للمسلمين صلوا على صاحبكم. فلما فتح الله عليه الفتوح قال انا اولى بالمؤمنين من انفسهم - [01:09:24](#) ما من مؤمن الا وانا اولى به في الدنيا والاخرة. قال اقرأوا ان شئتم النبي اولى بالمؤمنين من انفسهم. قال فمن توفي فترك ديننا فعلي قضاؤه ومن ترك مالا فلورثته - [01:09:48](#)

فليرثه عصبته من كانوا ومن ترك كل ومن ترك كلا او ضياعا فاليها فليأتني فانا مولاه ادعية فلا ادعي له باب الدين باب الصلاة على من ترك ديننا باب تفسير سورة الاحزاب باب قول النبي وسلم من ترك مالا فليهلك باب قول النبي صلى الله عليه وسلم - [01:10:03](#) وقد كان او ضياعا فاليك باب او باب ميراث الاسير باب ابني العبد او باب ابني العم او باب ابني عم احدهما اقل لام والاخر زوج نسأل الله جل وعلا ان يوفقنا واياكم لخيري الدنيا والاخرة وان يجعلنا واياكم من هداة المهتدين واسأله سبحانه ان يصلح - [01:10:30](#) احوال الامة وان يردهم الى دينه ردا حميدا. هذا والله اعلم. وصلى الله على نبينا محمد على اله وصحبه اجمعين بطولة العقد هناك شروط تتناقض مع شروط البيع العقد بها. مثل ما لو اشترط عدم العلم بالثمن - [01:10:58](#) الماء هناك شروط لا تخالف شروط البيع لكنها تخالف مقتضى البيع واثره فهذه لا يبطل العقد معها مثل مسألة الولاء مرت معنا كيلو يعني استعملوا المكيال عليه عند البيع والشراء. يبارك لكم ان يجعل الله فيه البركة. لا تعتمد كلام صاحبك لما قال من الصاع -

[01:11:39](#) وصى عليه في هذا دفع للنزاعات والخلافات هل هو مخصوص بالمية مش هي كل حنة في البيت نفسها عائشة قالت بعيد ائتلافه ما ذكر دل على انه ايش؟ مراد القيل في البيع - [01:12:24](#) عائشة كالتة في غير بيعه. نعم ارتفعت البركة به ان هناك توفي مثلا لما علم بمقداره او كله الله الى علمه جاوب النبي صلى الله عليه وسلم من باب الافتراء ومن باب القضاء - [01:12:51](#) ابو الحكم النبوي قضاء حكم في قضية خاصة تكون بين اثنين والفتوى قد تكون عامة وقد تكون خاصة وغالبها فيما يكون بين العبد وربّه ظاهر هذا انه فتوى ليس قضاء - [01:13:20](#)

لم يستمع للمدعى عليه - مم هي تأخذ من المال هذا فتوى مو بحقوق - 01:13:48